



قرار

لوزير الاتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة

رقم 13 / 0 19 بتاريخ 2013

بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير الدراسات وتنمية وسائل الاتصال لوزارة الاتصال

وزير الاتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة

طبقا لمقتضيات الدستور وخاصة الفصل 49 و 92 منه؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) في شأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره و تنميته؛

بناء على القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.12.20 الصادر في 27 شعبان 1433 (17 يوليوز 2012) ؛

بناء على المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛

وعلى المرسوم رقم 2.97.364 الصادر في 10 صفر 1418 (16 يونيو 1997) يتعلق بوضعية مديري الإدارة المركزية؛

و بناء على المرسوم رقم 2.06.782 الصادر في 3 ربيع الأول 1429 (11 مارس 2008) بتحديد اختصاصات و تنظيم وزارة الاتصال؛

وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 المشار إليه أعلاه؛

و بعد إطلاع السيد رئيس الحكومة؛

قرر ما يلي :

المادة الأولى: تعلن وزارة الاتصال عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير الدراسات وتنمية وسائل الاتصال.

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير الدراسات وتنمية وسائل الاتصال لوزارة الاتصال في وجه المرشحين و المرشحات المستوفين للشروط التالية:-

- من جنسية مغربية؛
- حاصلًا على شهادة جامعية لا تقل عن الإجازة أو ما يعادلها؛